

المصدر: الأهرام

التاريخ: ٣٠ يونيو ١٩٨٨

## شركات توظيف الأموال

# ما الذي حدث؟ وكيف جرى؟

ولعلنا نتساءل من أين تأتي الشركات بهذا المائد الضخم؟ فإذا علمت تقوم بتوزيع أرباح تتراوح ما بين ١٨ - ٢١ في بعض الأحيان فما هو حجم المائد الحقيقي الذي تحصل عليه وتلك نسبة مع المودعين؟

● إن مصدر هذه الأرباح لا يخرج عن واحد أو أكثر من الأمور التالية:

(١) المضاربة على النقد الأجنبي والذهب وبعض السلع في الخارج وهذا النوع من المضاربة له مخاطره الشديدة حيث يشبه أن حد بعيد المضاربة وهناك شركات دولية وشركات متخصصة في هذا النوع من النشاط تقوم بإخطابك أن يربون الجديد، وكما وهم المكسب الكبير الذي يملكه في المرات الأولى يستمر في عمليات المضاربة إلى أن تحدث الخسائر الكبرى المتتالية التي تكفي على الأخصر والفقير.

وشركات توظيف الأموال لعبت في هذا المجال منفردة ومشاركة مع أحد البنوك الاستثمار عام ١٩٨٢، ولعرضت الخسائر فاحشة.

(٢) إن أي استثمار صناعي لا يمكن أن يخلق على الفور هذه النسبة العالية من الأرباح ومن هنا تقول وبالحقيقة إن استثمارات أموال هذه الشركات تمت خارج نطاق الصناعة أو التنمية الحقيقية.

(٣) استخدام نظرية التطورية في توزيع الأرباح مؤداهما أن الأرباح التي يتم توزيعها إلى المودعين القدامى هي من إبداعات المودعين الجدد وعلى أساس أن صرف الأرباح الحالية يندفع ويذهب للزود من الأموال والمودعين الجدد وأن الأموال الجديدة تستخدم في تمويل أرباح المساهمين القدامى وهكذا .. وهذه هي تلك هذه الأمور لا تكفي إلا بعد سنوات نتيجة لعلاقات التصفية المتعددة.

والقد ثبت بالفعل هذه الاتهامات وهو أمر يصدق بالقضير أموال المودعين ولا يحق لها أية حماية وتلكنا هذه الحقيقة إلى تلك نظري لتحدث عن سلبيات التجربة.

● وهنا نبدأ بسؤال محدد: الأموال باسم من؟

الإبداعات التي تقوم لدى هذه الشركات، يتم باسماء أفراد هم أصحاب الشركات ولا توجد أية ضمانات تضمن للمودعين حقوقهم فهم لا يشتركون في إدارة الشركات ولا هم أعضاء في مجلس الإدارة وليست لهم جمعيات همومية ترابط وتحمي نشاط الشركات كما إن الشركات أيضاً ليست لها ميزانيات أو نظم محاسبية.

وفضلاً عن هذا كله فإن الشركات على هذا النحو تقوم بعمل من أعمال البنوك المصرية (البنوك) لا يجوز لها قانوناً القيام به وهو تجميع الأموال وعندما تخطت الأموال لدى هذه الشركات وفي نفس الوقت أصبحت حاجتها ملحة إلى مزيد من الإبداعات لئلا يكتفى بها حجم الأموال دون أن تكون لها مخرجات أو نشاط استثماري حقيقي في الاقتصاد مصر فإنها قد لجأت إلى وسيلة أخرى لهذه الخطية حتى لا يقلل إن هذه الشركات تقوم بتجميع

ما الذي حدث - اقتصادياً - في مصر؟ وكيف جرى؟

ثم: ما هو المستأبل؟

بالحقيقة فإن هذين السؤالين يتجهان مباشرة إلى ظاهرة اقتصادية حدثت هي شركات توظيف الأموال. وهي ظاهرة حدثت وتطورت في فترة من الزمن والظنون معاً. ويحتاج تحليل الظاهرة بموضوعية وحياد عن منظور الصالح الاقتصادي القومي ومن منظور الصالح الاقتصادي للمودعين أن نتناولها بالتحليل في ثلاثة جوانب متكاملة:

- كيف حدثت وألما؟
  - جوانبها السلبية؟
  - أين كان القانون أو أين موقعها على القانون؟
- أما كيف حدثت وما هي العوامل التي حركتها والأيدى التي شكلتها فهذا الجانب هو باختصار:

### البدائية... تجارة العملة

إن البدائية هي تجارة العملة أو بالتصديق تجارة الدولار في السوق السوداء التي انتشرت بشكل كبير نتيجة لعمل ملايين المصريين بالدول العربية من ناحية والاحتياج إلى النقد الأجنبي من جانب المستوردين لتمويل عملياتهم الاستثمارية من ناحية أخرى. وهذا الانجراف رغم عدم مشروعيتها قام به بعض تجار العملة والذين صبر تجاههم قرار في أغسطس ١٩٨٤ بوقف حسبتهم في البنوك المصرية. وتقول مراجعة القرار إن الاسماء الخمسة الأولى فيه لأصحاب شركات توظيف الأموال الآن.

### عصام رفعت

البدائية إن هي الاتجار في السوق السوداء للنقد الأجنبي وإسراع شبكة التعامل فيه نظراً للمرونة التي قدمها دولاراً بدلاً عن البنوك ككل فضلاً عن أن المكسب الضخم الذي حققها هذا الاتجار بالنقد الأجنبي خلق جهازاً مصرفياً خفياً إلى جانب الجهاز المصرفي الرسمي. والاتجار في النقد الأجنبي هو الذي كثر بسعر الدولار من ٨٤ قرشاً إلى ٢٢٠ قرشاً علماً بهذا الشد الأضرار بالاقتصاد القومي نظراً وضوحاً الارتطاح في الأسعار وتضرر بعض شركات القطاع الخاص وتراكم المديونيات.

### الأوراق... أين أين؟

لذلك هذه العمليات التي يقوم بها أفراد قليل إلى خطوة أخرى وهي تجميع الأموال بالنقد الأجنبي والمحلي والمضاربة بها في السوق المحلية. ومنح هذه مرتفع للمودعين تحت اسم خالد أو أرباح كان له اليد الأثر في جذب المزيد من الأموال ومن المودعين لا يتطرون أولهما ارتطاح هذا المائد مما توزعه البنوك وفلاهما أن هذا المائد مقبول شرعياً.

● وعلى أية حال فإن هذه سؤالا يتكرر : أين كان القانون أو أين موقع هذه الشركات على خريطة القوانين الثلاثة ؟  
 الواقع أن هناك نوعين من شركات توظيف الأموال المعاملة في مصر . النوع الأول هو شركات توظيف نفسها في شكل شركات مساهمة طبقا لأحكام قانون الاستثمار رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٤ أو لأحكام قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ . ومعتبر الفرق بينهما يكمن في الأوراق التي تصدرها الشركة ملحق الأموال التي تحصلها من جمهور المستثمرين .  
 أما الشركات المساهمة بتوظيف الأموال فهي خارج نطاق المعنى القانوني السليم الوارد في القانونين المطبق إليهما وعرفت هذه الشركات جماهيريا بهذا الاسم وهي تقوم على اعتبارات شخصية وتأخذ شكل المشروع الفردي فهي شركات لتجميع الأموال وليس لتوظيفها وتقوم العلاقة بين المودع والشركة على أساس شخصي والمعنى الشركة المودع ورثة ليست من الأوراق المثبتة المعروفة في القانون ودون أن يكون المودع شركة أو مساهما يتمتع بحقوق المساهم المقررة قانونا مثل الرقابة على نشاط الشركة أو مراجعة ميزانيتها وحساباتها أو مشاركة في أصول الشركة ونشاطاتها عند تصليتها ولا يكتفي خطوة ذلك على أموال المودعين فضلا عن أنها ليس لديها أية تجمعات قانونية ونظامية المثبتة احتمالات الخسارة كما أنها لا تخضع لرقابة أية جهاز من أجهزة الرقابة على الشركات في مصر .  
 هذه الشركات إذن كان لها كيان مستقل عن أية قوانين بعيدة عن حماية حقوق المودعين وبعبارة عن أي قانون ومن ثم كان لابد من استصدار قانون مناسب لتنظيم نشاطها .  
 لقد استفرنا الحديث عما جرى وكيف عن الحديث عن المستقبل .. مستقبل هذه الشركات وتصير أموال المودعين لديها .

## هذا المقال الثاني وماذا عن المستقبل

الأموال من مصر الدولة المحتاجة الى التنمية وإخراجها واستثمارها في بول نامية .

هذه الشركات لحات الى وسيلة لتحويل بها على المظهر السريع للاستثمار مهما كلفها الأمر وكان الزمن غالبا . هذه الوسيلة هي شراء مشروعات جاهزة حتى تضع إسمها عليها وكانت هذه المشروعات جميعها إما فاشلة أو متعثرة وقد تم هذا بغير دراسة إقتصادية حقيقية لجدوى هذه المشروعات ومن ثم جرت عليها الفضل والأعياء .

نضيف إلى هذه الأسباب أيضا قتل الحافز على الاستثمار في بلد يسمى الى مزيد من الاستثمار والتنمية . حيث أدى ارتفاع المعدل الذي تصرفه هذه الشركات عن الإبداعات لديها الى إنصراف أصحاب الأموال عن الاستثمار مفضلين الحصول على هذا المعدل عن البذل في استثمارات أو مشروعات وما قد يعثره من مشكلات . أو تحديق عائد الق

كذلك أدى ارتفاع المعدل إلى قتل الحافز على العمل لدى الأفراد المودعين عند هذه الشركات خاصة أولئك الذين يحصلون على عائد شهري يتجاوز مرتباتهم الشهرية ومن ثم بدأت تظهر حالة من الاسترخاء لديهم في العمل والتفكك الولاء والانتماء لمؤسساتهم باعتبارها تعطيهم دخلا أقل مما يحصلون عليه من شركات توظيف الأموال .

ومن نظر السببيات هي نفوس الاستثماريين في داخل الاقتصاد المصري . حيث ترتب على هذه الظاهرة وجود إقتصاد يخضع لقواعد والقوانين والواقع وإقتصاد آخر تمثله شركات توظيف الأموال لا يخضع لأية قوانين أو قرارات . ومن ثمان هذا حدوث نوع من الاضطراب الخطير في إقتصادنا وهو يمثل مشكلة الاقتصاد المصري التي كانت موجودة خلال فترة وجود الاستثمارات والإستثمارات الأجنبية في مصر قبل عمليات التصدير والتأميم .

وهي تستطيع هذه الشركات تحقيق عائد مرتفع يمكنها من صرف العوائد للمودعين فإنها قد نجحت إلى أسلوب إحتكاري في السوق الداخلية للتحكم في أسعار بعض السلع وزيادتها وفرض نظام البيع بالتقسيط والذي حصل فيه نسبة الفوائد إلى حوالي ٤١ ٪ وتعطى هنا مجرد أمثلة الفلاجات . السيارات . سيارات النقل . الذهب . اللعوم .. إلخ والذي هذا الاحتكار إلى زيادة أسعار السلع في السوق بشكل عام .

وكان لابد من تنظيم نشاط هذه الشركات وتأمينه ومن هنا كانت التصريحات الملتصقة التي ظهرت في الصحف عن مشروع قانون لهذه الشركات واستمرت لفترة طويلة دون مناقشة مشروع هذا القانون في القنوات الدستورية والواقع إن التوقيع بإصدار هذا القانون كان يقابل من الشركات بعدة تصرفات أولها إخراج المزيد من أموال المودعين إلى خارج مصر وتأمينها بطرق غير قانونية من أجل جذب المزيد من الإبداعات وثالثها حرب نفسية لتعبئة الجماهير ضد إصدار قانون لتنظيم أعمال هذه الشركات ورابعها استغراق عضلات هذه الشركات بعملية الاندماج الوهمي الذي جرى بين الثنتين منهن دون مراعاة لأبسط القواعد والاجراءات القانونية والمحاسبية ثم الانفصال بينهما بعد عدة أيام مما يدل على تخبط هذه الشركات .

تنظيم نشاط هذه الشركات وتأمينه كان ضرورة لعدة أسباب هي حماية أموال المودعين وتحقيق فاعلية لاستثمار أموال المصريين داخل مصر لفتح فرص عمل وزيادة الإنتاج وأيضا لأن هذا النشاط يعد جديدا في الإقتصاد المصري فكان لابد أن ينظمه قانون خاص به .

وبغير دخول في تفاصيل أو تعليق على القانون فإن ثمة ملاحظتين ينبغي الإشارة إليهما . الملاحظة الأولى هي التأخر الشديد في إصدار القانون والملاحظة الثانية هي ترك السلطة واسعة أمام تلك الشركات بغير دخول الجهاز المصري بإنشاء نوعية استثمارية جديدة أو ابتكار وسائل لجذب المدخرات .